

## وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ١٧٣ لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٧

بشأن الترخيص لمدرسة الهدى الدولية التابعة لمؤسسة الهدى الخيرية  
والتي تطبق المناهج الخاصة بتدريس المناهج البريطانية للمرحلة الثانوية

### وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ بشأن التعليم الخاص :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم :

وعلى البروتوكول الموقع بين وزارة التربية والتعليم وكل من المركز الثقافي البريطاني

وجامعة كامبريدج وجامعة إيدكسل :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨٩ لسنة ٢٠١٠ بشأن الترخيص بتدريس المناهج البريطانية

لمرحلة التعليم الأساسي :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠١١ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل

بالمدارس التي تطبق مناهج خاصة :

وعلى القرار الوزارى رقم (١٤٤) بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٥ :

وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس التي تطبق مناهج خاصة بجلستها

بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢١ :

وتحقيقاً للصالح العام :

## قرار:

## (المادة الأولى)

الترخيص لمدرسة الهدى الدولية الكائنة في محور خدمات المنطقة الثالثة والرابعة - غرب صومد والتابعة لإدارة السادس من أكتوبر التعليمية بمحافظة الجيزة برقم تعريفي (٢١١٨٨٣٤) بمعادلة المستوى العلمي للمناهج البريطانية المعتمدة من جهة الاعتماد كامبريدج وفق الاتفاقية الموقعة بين وزارة التربية والتعليم والمركز الثقافي البريطاني وجامعة كامبريدج ليصبح الترخيص بواقع فصل واحد وينمو لمرحلة التعليم الثانوي بإجمالي (٣) فصول وبتكلفة قدرها (٢٥) طالباً بالفصل وذلك من إجمالي عدد الفصول المصرح بها من الهيئة العامة للأبنية التعليمية بشرط أن يظل المشروع خيري وخاضع لوزارة الشئون الاجتماعية ، على ألا يتم تدريس هذه المناهج في أي مكان آخر بخلاف العنوان السابق الإشارة إليه .

## (المادة الثانية)

يشترط لإجراء المعادلة أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي أو ما يعادلها ومضي ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله على شهادة (I. G. C. S. E) وأن يؤدي الطالب المصري والطلاب الوافدون من بلاد ناطقة باللغة العربية بنجاح الامتحان في المواد التالية في المواعيد المحددة وطبقاً للقواعد المقررة :

- ١ - اللغة العربية والتربيـة الدينـية والجـغرافـيا والتـاريـخ على مـسـتـوى الصـفـ الأولـ الثـانـوى .
- ٢ - التـربيـة الدينـية والـلغـة العـربـى على مـسـتـوى الثـانـوى العامـة بـمـرـحلـتها .
- ٣ - التـربيـة القومـية على مـسـتـوى الثـانـوى العامـة فى مـرـحلـتها الثـانـية .

## (المادة الثالثة)

تُخضع مدرسة الهدى الدولية لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية على أن تلتزم المدرسة بأحكام كل من قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرار الوزاري رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ والقرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ في شأن التعليم الخاص والقرار الوزاري رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠١١/٦/١٩ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمدارس التي تطبق مناهج خاصة والقرار الوزاري رقم (١٤٤) بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٥ وعلى الاتفاقية الموقعة بين وزارة التربية والتعليم وكل من المركز الثقافي البريطاني وجامعة كامبردج .

## (المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

**وزير التربية والتعليم**

**جمال محمد العربي**